



لائحة الصالحيات والمسؤوليات والحقوق للمدير المالي

الاختصاص العام:

١. قيادة وإدارة العمليات المالية بما يحقق الاستقرار المالي للجمعية، وتنمية مواردها من خلال استراتيجيات فعالة لزيادة وتنوع مصادر الدخل، وضمان الاستخدام الأمثل للموارد المالية في إطار من الشفافية والامتثال والحكمة.
٢. فعالة لزيادة وتنوع مصادر الدخل، وضمان الاستخدام الأمثل للموارد المالية في إطار من الشفافية والامتثال والحكمة.

الصلاحيات والمسؤوليات:

اولاً: تحقيق الاستقرار المالي

١. إعداد وتنفيذ خطط مالية طويلة وقصيرة المدى تضمن الاستدامة والاستقرار المالي
٢. مراقبة التدفقات النقدية والاحتياجات المستقبلية لضمان توفر السيولة اللازمة للتشغيل البرامج والمشاريع
٣. تطوير سياسات مالية وإجراءات داخلية لضبط الإتفاق وترشيد المصروفات دون التأثير على جودة الخدمات.

ثانياً: تنمية وتنوع مصادر الدخل

١. العمل مع الإدارة التنفيذية وللجان المعنية لتحديد فرص تنوع الإيرادات الرعایات التبرعات، المشاريع الاستثمارية، المتاجر الإلكترونية التدريب والخدمات المدفوعة
٢. إعداد دراسات جدوى مالية للمشاريع تنموية واستثمارية تابعة للجمعية.
٣. بناء شراكات مالية مع جهات منحة مؤسسات تمويل، وشركات داعمة
٤. متابعة المنح والفرص التمويلية الحكومية والخاصة، وإعداد التقارير والميزانيات المطلوبة لها.

ثالثاً: الإدارة المالية والمحاسبة

١. الإشراف على إعداد الميزانيات السنوية، وتنفيذها ومتابعتها مع كافة الإدارات.
٢. وضمان الالتزام بالأنظمة المحاسبية والمعايير المالية المعتمدة في المملكة.
٣. إعداد القوائم المالية والتقارير الدورية المجلس الإدارة والممولين

رابعاً: الشفافية والامتثال العالي

١. ضمان الالتزام الكامل بالأنظمة الحكومية ذات العلاقة وزارة الموارد البشرية الزكاة والضريبة، هيئة المحاسبين.....
٢. الإشراف على عمليات التدقيق المالي الداخلي والخارجي
٣. رفع تقارير دورية للجهات الرقابية الداعمة بما يعزز موثوقية الجمعية
٤. قيادة فريق المحاسبة والمالية بكفاءة، وتوزيع المهام ومتابعة الأداء.
٥. تدريب وتطوير الفريق لضمان الالتزام بأعلى المعايير المالية.
٦. ترسیخ ثقافة الالتزام والنزاهة في العمل المالي
٧. رفع تقارير دورية عن سير العمل مقرونة بالاقتراحات والتوصيات.

٨. القيام بما يوكل إليه من مهام مرتبطة بأهداف وظيفته.

الحقوق :

١. الاطلاع الكامل على السجلات والبيانات المالية في الجمعية دون قيود.
٢. الحق في تقديم التوصيات والتقارير المالية لمجلس الإدارة.
٣. اقتراح تعديل أو تطوير السياسات المالية والأنظمة المحاسبية المعتمدة بها.
٤. ترشيح وتفضيل مساعد مالي أو موظفين لمهام محاسبية بعد موافقة مجلس الإدارة.
٥. حضور الاجتماعات ذات الصلة بالقرارات المالية والإلقاء برأيه فيها.
٦. الوصول إلى أنظمة وبرامج المحاسبة الإلكترونية المعتمدة في الجمعية.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٦) في دورته (الأولى) هذه اللائحة في ٢٦ / ٤ / ١٤٤٦ هـ
الموافق ٢٠٢٤ / ١٠ / ٢٩ م